



Kreis Rendsburg-Eckernförde

Der Landrat

Fachdienst Gesundheitsdienste

Postanschrift:

Kreis Rendsburg-Eckernförde • Postfach 905 • 24758 Rendsburg

إعطاء المعلومات:

يوليا روزه

عنوان البريد الإلكتروني:

gesundheitsschutz@kreis-rd.de

الرمز الخاص بكم، رسالتكم

الرمز الخاص بي، رسالتي من

ريندسبورغ

15.09.2021

مرسوم عام

لدائرة ريندسبورغ-إكرنفورده

حول نظام العزل (العزل أو الحجر الصحي) بسبب الإصابة بعدوى فيروس كورونا الجديد (سارس-كوفيد-2) أو التصنيف كشخص مخالط عن قرب في مكان أسري مناسب

وفقا للمادتين 28a فقرة 1، 28 فقرة 1 جملة 1 و2 بالترابط مع المادة 30 فقرة 1 جملة 2 من قانون الحماية ومكافحة أمراض العدوى لدى الإنسان (قانون الحماية من الأمراض المعدية) بالترابط مع المادة 106 فقرة 2 من القانون الإداري العام لولاية شليزفيغ-هولشتاين (القانون الإداري العام للولاية)، تم صدور المرسوم التالي:

1. الأشخاص،

(a) الذين على علم ومعرفة بأن الفحص البيولوجي الجزيئي على وجود فيروسات سارس-كوفيد-2 الذي تم إجراؤه عليهم بعد دخول هذا المرسوم العام حيز التنفيذ يشير إلى نتيجة إيجابية (نتيجة إيجابية لأشخاص تم فحصهم)

أو

(b) الذين على علم بأن اختبار مستضد سارس-كوفيد-2 السريع (PoC-Test) على وجود فيروسات سارس-كوفيد-2 الذي تم إجراؤه عليهم من قبل طاقم متخصص بعد دخول هذا المرسوم العام حيز التنفيذ يشير إلى نتيجة إيجابية

أو



Dienstgebäude:
Kaiserstraße 8
24768 Rendsburg
Telefon: +49 4331 202-0
Telefax: +49 4331 202-295

Konten der Kreiskasse:
Förde Sparkasse
IBAN DE38 2105 0170 0000 1440 06; BIC NOLADE21KIE
Sparkasse Mittelholstein
IBAN DE69 2145 0000 0000 0018 30; BIC NOLADE21RDB

c. الذين على علم ومعرفة بأنه سيتم تصنيفهم كأشخاص مخالطين عن قرب وفقا لمواصفات معهد روبرت كوخ، يستثنى من هذا الأشخاص المخالطين عن قرب في مؤسسات دور الحضانة اليومية للأطفال والعاملين في مؤسسات رعاية الأطفال وكذلك المدارس وفقا للمادة 33 رقم 1 حتى 3 من قانون الحماية من العدوى،

أو

d. الذين تم إبلاغهم من قبل مكتب الصحة لدائرة ريندسبورغ-إكرنفورده بأنه قد تم التحقق من وجود فيروسات سارس-كوفيد-2 بسبب الفحص البيولوجي الجزيئي الذي تم إجراؤه عليهم (نتيجة إيجابية لهذه الأشخاص)،

أو

e. الذين قاموا بالرغم من العلم والمعرفة بعد دخول هذا المرسوم العام حيز التنفيذ، بإجراء فحص بأنفسهم أو أن إجراء فحص سارس-كوفيد 2 المستضد السريع (فحص مجرى بالذات) لم يكن عن طريق طاقم متخصص للتحقق من وجود سارس-كوفيد2، هذا الفحص يشير إلى نتيجة إيجابية لهذه الأشخاص،

هؤلاء الأشخاص هم ملزمون بالذهاب مباشرة إلى منزلهم فور معرفتهم بنتيجة هذا الفحص والبقاء هناك حتى الوقت المحدد في الرقم 6 العزل / البقاء (العزل المنزلي / الحجر الصحي).

لا يسري الالتزام بالعزل المنزلي وفقا للرقم 1 حرف c (الأشخاص المخالطين عن قرب) على الأشخاص الذين تلقوا اللقاح أو الأشخاص الذين تعافوا وفقا لمعايير تدابير الحماية - لائحة الاستثناءات لكوفيد-19. لا ينطبق الاستثناء إذا كان الالتزام بالعزل المنزلي موجودا بسبب اختلاط شخص بشخص آخر مصاب بفيروس مستجد لكورونا سارس-كوف-2 ليس منتشرا حتى الآن في ألمانيا مع خصائص مثيرة للقلق حددها معهد روبرت كوخ، والشخص المتعافى أو الذي تم تلقيحه لديه إدراك بهذا الوضع.

2. يجب على الأشخاص المذكورين تحت الرقم 1 الحرفان c) - a) الاتصال فورا وبدون تأخير بمكتب الصحة لدائرة ريندسبورغ- إكرنفورده، باستخدام بيانات الاتصال التالية:

يجب إعطاء البيانات التالية:

- الاسم الأول واسم العائلة (اللقب، الشهرة)،
- تاريخ الولادة،
- إتاحة الوصول إليكم عن طريق الهاتف،
- العنوان،
- تصنيف الذات (الرقم 1 الحرفان a - c)،
- عوارض المرض بما في ذلك الإبلاغ عن اليوم الأول لظهور العوارض،
- يوم إجراء الفحص،
- الاسم الأول واسم العائلة (اللقب، الشهرة) لجميع الأفراد القاطنين في المنزل.

لا يوجد أي التزام بالإبلاغ إذا كان الشخص الملزم بالإبلاغ يقوم بنفسه بالإبلاغ عن ذلك قانونا وفقا للمادة 8 من قانون الحماية من العدوى.

3. يجب على الأشخاص المذكورين في الرقم 1 الحرفان b) و e)، تأكيد نتيجة الفحص فورا عن طريق فحص بيولوجي جزيئي (مثلا PCR-Test) من مركز للفحص أو من مكان للفحص أو عن طريق طبيب. يمكن لهؤلاء الأشخاص مغادرة منزلهم لمرة واحدة. وهذا يجب أن يكون عن طريق وضع غطاء الفم والأنف دون استعمال وسائل النقل المحلية وعلى

الطريق المباشر إلى المكان المقصود إليه والعودة منه دون القيام بالتوقف. لا يسمح بالتوقف لأسباب أخرى. وما دام لا يوجد فحص PCR فإنه يجب على هذه الأشخاص عزل أنفسهم لمدة 14 يوماً.

4. يجب على الأشخاص الواردة أسماؤهم تحت الرقم 1 الحرفان e) – a) التزام اتباع التدابير السلوكية التالية:

- تفادي الاتصال الجسدي القريب جداً مع أفراد العائلة / مع أشخاص آخرين.
- يجب الحفاظ على مسافة تتراوح بين متر ونصف إلى مترين (1,5-2-2m) مع الأشخاص الآخرين .
- وضع قناع واق محكم حام للقم والأنف عندما يكون من المحتم اضطراركم إلى تشارك الغرفة مع شخص آخر. يجب تغيير القناع بعد ساعتين على أبعد تقدير إذا أصبح رطباً.
- لا تنطبق البنود الفرعية لدى الأشخاص الذين يحتاجون أو يقدمون عناية أو رعاية شخصية وهم في نفس المنزل (دائرة عائلية قريبة). يجب تقليل الاتصالات إلى الحد الضروري.
- الاحتفاظ بدفتر يومي يكتب فيه الأعراض وحرارة الجسم، كذلك النشاطات العامة والتخالط مع أشخاص آخرين. يجب قياس درجة حرارة الجسم مرتين في اليوم.
- في حال ظهور أعراض مثل الحمى أو ارتفاع درجة الحرارة، السعال، تهيج الحلق أو سيلان الأنف فيجب إبلاغ مكتب الصحة لدائرة ريندسبورغ-إكرنفورده على الفور باستخدام بيانات الاتصال المدرجة.

5. يمنع على الأشخاص المذكورين تحت الرقم 1 الحرفان e) – a) ممارسة أي نشاط مهني وفقاً للمادة 31 من قانون الحماية من العدوى. يستثنى من ذلك المكتب المنزلي إذا كان من الممكن القيام بذلك دون الاختلاط بأشخاص آخرين.

6. يسري تدبير العزل المنزلي حتى يتم إلغاؤه مجدداً من قبل مكتب الصحة لدائرة ريندسبورغ-إكرنفورده، تنتهي فترة العزل للأشخاص المخالطين بحسب الرقم 1 الحرف c) بعد 10 أيام على أبعد تقدير. عند إلغاء العزل بعد الإصابة بالعدوى تسري معايير إنتهاء هذا العزل وفقاً لتوصيات معهد روبرت كوخ، ويتم إنهاء العزل المنزلي بعد 14 يوماً على أبعد تقدير. يمكن تمديد فترة العزل في حالات استثنائية فقط.

تعتمد إمكانية تقصير مدة الحجر الصحي للأشخاص المخالطين وفقاً للرقم 1 الحرف c) عن طريق تقديم دليل اختبار مطابق يتلاءم مع الإدارة الموصى بها للأشخاص المخالطين عن قرب وفقاً لتوصيات معهد روبرت كوخ (RKI).

بالنسبة لحالات إثبات الاختبار الإيجابي المجري بالذات وفقاً للرقم 1 الحرف e) وكذلك بعد اختبار مستضد إيجابي سريع (PoC-Test) تحت الرقم 1 حرف b) وبعد الاختبار البيولوجي الجزيئي السريع (PCR-Test)، ينتهي الالتزام بالعزل المنزلي بشكل تلقائي بانتهاء الإصابة بالعدوى وعند تقديم نتيجة الاختبار السلبية. بالنسبة للأشخاص وفقاً للرقم 1 الحرف c) فإن الفهرس (حالة كوفيد المثبتة في البداية) تعتبر حاسمة. يجب تقديم نتيجة الفحص السلبية إلى مكتب الصحة المختصة وبناء على الطلب.

إذا - بغض النظر عن القواعد الواردة في الرقم 1 الحرف c) النصف الأخير من الجملة - يخضع الأشخاص المخالطين عن قرب في أمكنة مراكز الروضة اليومية وأمكنة الرعاية اليومية وكذلك المدارس بالمعنى المقصود في المادة 33 رقم 1 حتى 3 من قانون الحماية من العدوى دون ظهور أعراض على هذه الأشخاص لنظام الحجر الصحي، ولكن يمكن إلغاء ذلك بعد خمسة أيام على أقرب تقدير عند تقديم نتيجة فحص الحمض النووي السلبى أو نتيجة فحص مستضد سلبى إلى مكتب الصحة المختص المحلي لدى دائرة ريندسبورغ-إكرنفورده. يعمد مكتب الصحة لدائرة ريندسبورغ-إكرنفورده إلى اتخاذ قرارات مختلفة في حالات فردية.

7. يسري هذا المرسوم العام فوراً ويستمر لغاية تاريخ 2021-11-30. التمديد ممكن.

8. يتم إلغاء المرسوم العام لدائرة ريندسبورغ-إكرنفورده بشأن أمر العزل المنزلي (العزل المنزلي أو الحجر الصحي) الصادر من تاريخ 2021-9-9 قبل أوانه بسبب الإصابة بفيروس كورونا المستجد (سارس-كوفيد-2) أو التصنيف كشخص مخالط عن قرب في مكان أسري مناسب.

9. يمكن معاقبة المخالفات بغرامة مالية تصل إلى 25 ألف يورو وفقا للمادة 73 فقرة 1a رقم 6 من قانون الحماية من العدوى.
10. يطبق الأمر الإداري فوراً وفقاً للمادة 28 فقرة 3 بالترابط مع المادة 16 فقرة 8 من قانون الحماية من العدوى.

المبررات

الأساس القانوني للتدابير المتخذة هي المادة 28a فقرة 1 والمادة 28 فقرة 1 بالترابط مع المادة 30 فقرة 1 جملة 2 من قانون الحماية من العدوى. يتعين على السلطة المختصة وفقاً للمادتين 28a فقرة 1، 28 فقرة 1 جملة 1 من قانون الحماية من العدوى اتخاذ التدابير الوقائية اللازمة إذا تم التحقق من وجود مرضى أو مشتبه بإصابتهم بمرض أو المشتبه بإصابتهم بعدوى دون عوارض مرضية أو تبيين أن الميتم كان مريضاً أو مشتبهاً في إصابته بمرض أو كان مصاباً بعدوى دون عوارض مرضية، لطالما وما دام ذلك ضرورياً لمنع انتشار الأمراض المعدية. وفقاً للمادتين 28a فقرة 1، 28 فقرة 1 جملة 2 من قانون الحماية من العدوى تستطيع السلطة المختصة تقييد أو منع النشاطات لعدد كبير من الأشخاص وإغلاق مؤسسات الاستحمام أو المرافق الاجتماعية المذكورة في المادة 33 من قانون الحماية من العدوى أو إغلاق جزء منها. كما تستطيع السلطة المختصة أيضاً إلزام الأشخاص بعدم مغادرة المكان الذي يتواجدون فيه أو عدم دخول الأماكن التي تحددها هي حتى يتم اتخاذ الإجراءات الوقائية اللازمة.

تستطيع السلطة المختصة وفقاً للمادة 31 من قانون الحماية من العدوى أن تمنع المرضى أو المشتبه بهم بمرض أو الأشخاص المشتبه بإصابتهم بالعدوى أو المشتبه بإصابتهم بعدوى دون عوارض مرضية من القيام بممارسة بعض الأنشطة المهنية كلياً أو جزئياً. وهذا ينطبق أيضاً على الأشخاص الآخرين الذين يحملون عوامل مسببات الأمراض في أنفسهم أو على أنفسهم بحيث يشكل هذا خطر انتشار هذه الأمراض في حالات فردية.

إن المرض الناجم عن فيروس كورونا المستجد هو مرض تسببه مسببات الأمراض (فيروسات) التي تنتقل من شخص لشخص آخر عن طريق العدوى بالقطيرات. يمكن انتقال العدوى من خلال عدوى الرذاذ مع الأشخاص المصابين بفيروس كورونا المستجد أو من خلال ملامسة قبيهم أو البراز أو سوائل الجسم الأخرى لديهم.

الشخص المريض بالمعنى الوارد في المادة 2 رقم 4 من قانون الحماية من العدوى هو الشخص المريض المصاب بمرض معدٍ منتقل. يتعلق هذا الأمر وفقاً للمادة 6 فقرة 1 جملة 1 رقم 1 من قانون الحماية من العدوى بالترابط مع المادة 1 فقرة 1 جملة 1 من الأمر الإداري بتوسيع التزام الإبلاغ عن هذا المرض وفقاً للمادة 6 فقرة 1 جملة 1 رقم 1 والمادة 7 فقرة 1 جملة 1 من قانون الحماية من العدوى المتعلقة بعدوى فيروس كورونا المستجد (سارس-كوفيد-2) والذي ظهر لأول مرة في شهر ديسمبر/كانون الأول 2019 في ووهان/جمهورية الصين الشعبية والذي يجب الإبلاغ عنه لكونه شديد العدوى.

وفقاً للمادة 2 رقم 7 من قانون الحماية من العدوى يعتبر الشخص مشتبهاً بإصابته بالعدوى مع إمكانية الافتراض بأنه يحمل مسببات العدوى في ذاته دون أن يكون مريضاً أو مشتبه به بمرض أو مصاباً بمرض معدٍ دون أن تظهر عليه عوارض المرض.

الأشخاص الذين تم تصنيفهم كأشخاص مخالطين عن قرب وفقاً لمواصفات معهد روبرت كوخ هم أشخاص مشتبه في كونهم أشخاص معديين بسبب الاختلاط بشخص أصيب بالأنوع المستجد من فيروس كورونا. تعريف محدد يمكن الحصول عليه من معهد روبرت كوخ (RKI) تحت العنوان التالي:

www.rki.de/DE/Content/InfAZ/N/Neuartiges_Coronavirus/Kontaktperson/Management.html;jsessionid=1341B163ABC761AAA6D1D30D4218AC33.internet072?nn=13490888#doc13516162bodyText8.

من أجل إمكانية وضع حد فعال لانتشار هذا المرض، منح قانون الحماية من الأمراض المعدية الجهات المختصة حقوقاً واسعة جداً للقيام باتخاذ التدابير اللازمة لتفادي هذا الخطر. يشمل هذا على الخصوص:

- واجب القيام بإجراء الفحوصات بما في ذلك سحب الدم
- واجب إعطاء معلومات شاملة عن الوضع الصحي
- إصدار أوامر إدارية بالتواجد في أماكن محددة معينة

يرى قانون الحماية من الأمراض المعدية صراحة في المواد 28-30 بأنه قد يسمح بتقييد الحقوق الأساسية للسلامة الجسدية (المادة 2 فقرة 2 جملة 1 من القانون الأساسي) والحرية الشخصية (المادة 2 فقرة 2 جملة 2 من القانون الأساسي) وحرمة السكن (المادة 13 فقرة 1 من القانون الأساسي).

إن الأمر الإداري بالبقاء بالمنزل وعدم تركه دون إذن يرجع إلى العدوى المثبتة في الأشخاص المذكورين تحت الرقم 1 حرف a) إلى e) أو لحقيقة تصنيف هذه الأشخاص على أنهم من المشتبه بهم وفقاً لمواصفات معهد روبرت كوخ (RKI) من أجل حماية عامة الناس. هذا الأمر الإداري هو مناسب وضروري لمكافحة فيروس كورونا المستجد بشكل فعال ومنع انتشاره. وفقاً للمادة 30 فقرة 1 جملة 2 من قانون الحماية من العدوى يمكن عزل الأشخاص المشتبه بإصابتهم بالعدوى "في مستشفى مناسب أو بأية طريقة مناسبة". إن العزل في المنزل الخاص "بهم" هو ضروري للغاية لضمان التحقق من المواصفات والمعلومات وللتمكن من الاتصال لإجراء ووضع ترتيبات أخرى حالية موضع التنفيذ.

تشير الدلائل العلمية إلى أن الأشخاص الذين تلقوا اللقاح أو الأشخاص الذين تعافوا غير يعتبرين بعد الآن كأشخاص مسببين لانتقال العدوى لأشخاص آخرين أو أن الخطر المتبقي لانتقال العدوى قد انخفض بشكل كبير. ولهذا فإنه نص لهذه المجموعة من الأشخاص على تسهيلات واستثناءات من تدابير الحماية في المرسوم الاستثنائي- لتدابير الحماية من كوفيد-19 (مرسوم الاستثناءات). لا تنطبق وفقاً للمادة 10 من مرسوم استثناءات الحماية إلزامات العزل المنصوص عليها في القسم الخامس من قانون الحماية من العدوى على الأشخاص الذين تم تلقيهم اللقاح والذين تم شفاؤهم. باستثناء مجموعة الحالات التي تنظمها المادة 10 فقرة 2 من مرسوم الاستثناء من الحماية (الفيروس المستجد المثير للقلق) فإنه لم يعد مطلوباً بعد الآن من الأشخاص الذين تلقوا اللقاح والأشخاص المعافين إلزام العزل بعد التخالط مع شخص مصاب بالعدوى. ومع ذلك فإن التسهيلات والاستثناءات المحددة بالنسبة لأولئك الذين تعافوا أو الذين تلقوا اللقاح لن تكون قابلة للتطبيق إذا تم التحقق من ظهور الأعراض النموذجية للعدوى بفيروس كورونا سارس-كوف-2 أو إذا تم التحقق من أن هناك عدوى حالية بفيروس كورونا سارس-كوف-2، قارن المادة 1 فقرة 3 رقم 1 و2 من مرسوم الاستثناءات من الحماية.

إن واجب الإلتزام بالإبلاغ لدى مكتب الصحة بعد الحصول على نتيجة إيجابية للعدوى يسري فقط على الأشخاص المذكورين في الرقم 1 الحرفان c) – a). يستثنى من ذلك أولاً الأشخاص الذين يقومون بعمل الاختبار بأنفسهم في البداية. يجب على الأشخاص الذين يقومون بإجراء الفحص بأنفسهم تأكيد نتيجة الفحص الإيجابية عن طريق فحص PCR. إذا كانت نتيجة هذا الفحص إيجابية فإنه يلزم على هذه الأشخاص وفقاً للرقم 2 الإبلاغ عن ذلك فوراً.

ليس هناك إلزام بالإبلاغ للأشخاص المذكورين في الرقم 1 الحرفان c) a) إذا كان الشخص الملزم قانوناً بالإبلاغ عن ذلك قد قام بذلك فعلاً. يسري هذا على الأطباء (المادة 8 فقرة 1 رقم 1 من قانون الحماية من العدوى) أو الصيادلة (المادة 8 فقرة 1 رقم 5 من قانون الحماية من العدوى)، وكذلك الشخص الذي يقوم بالتشخيص عند استخدام الاختبارات السريعة لدى طرف ثالث، إذا كان هذا الشخص مخول للقيام بإجراء هذا الاختبار السريع وفق للمادة 24 جملة 2 أو بسبب مرسوم قانوني وفقاً للمادة 24 جملة 3 رقم 1 من قانون الحماية من العدوى.

الأشخاص المذكورين في الرقم 1 الحرف b) والحرف e) يجب عليهم في الرقم 3 تأكيد نتيجة الفحص فوراً عن طريق إجراء الفحص البيولوجي الجزيئي (PCR-Test). **البديل عن ذلك** هو إمكانية العزل لمدة 14 يوماً كوسيلة أكثر اعتدالاً مقارنة مع إجراء هذا الفحص (عدم إمكانية الوصول إلى إجراء الفحص). لا يمكن إنهاء العزل قبل أوانه إلا عن طريق تأكيد النتيجة السلبية عن طريق فحص PCR.

بالنسبة للأشخاص المذكورين في الرقم 1 الحروف c) b) a)، يستطيع مركز الاختبار أو مكان الاختبار بناء على أمر من مكتب الصحة تقديم الدليل عن وقت الاختبار وسبب الاختبار ووضع ذلك تحت التصرف.

تبقى القواعد الخاصة بالعزل أو الاختبار المستندة إلى لوائح الولاية أو اللوائح الفيدرالية غير ملموسة.

على خلفية الانتشار الديناميكي السريع والإصابات بفيروس سارس-كوفيد-2 والأمراض الناتجة عن كوفيد-19 فإنه يجب اتخاذ تدابير واسعة وفعالة على الفور لتأخير ديناميكية الانتشار وقطع سلاسل العدوى. هناك حاجة ماسة إلى اتخاذ تدابير فعالة بعيدة المدى وبقدر الإمكان للحفاظ على الوظائف الأساسية للنظام الصحي والسلامة العامة والنظام في شليزفيغ-هولشتاين، وذلك من أجل الحماية الصحية العامة. يعد الانقطاع أو الاحتواء أو التأخير على نطاق واسع في انتشار العامل الممرض الجديد في البلاد - بما يتجاوز التدابير التي تم اتخاذها بالفعل- الإجراء الوحيد الفعال لتحقيق هذه الأهداف.

أظهرت التجارب أثناء موجات جائحة تفشي كوفيد-19 الحالية أن دخول الفيروس إلى دور الحضانه اليومية ومراكز الاطفال اليومية وكذلك المدارس لم يؤدي إلى تفشي المرض بشكل كبير وإلى إصابة الأطفال بالمرض بشكل جسيم. من خلال التركيز على الأشخاص المصابين بالعدوى يتم عزل هؤلاء المصابين ويمكن بالتالي قطع سلالة العدوى بهذه الطريقة. في مجال دور الحضانه اليومية ومراكز الاطفال اليومية كذلك المدارس بالمعنى المقصود للمادة 33 الأرقام من 1 إلى 3 من قانون الحماية من العدوى، فبالإمكان تنفيذ التزام العزل المنزلي المفروض وفقاً للرقم 1 الحرف c) في الحالات الفردية بسبب تقييم المخاطر من قبل السلطة المختصة.

إذا تعرض الأشخاص المخالطين عن قرب في منشأة لأمر الحجر الصحي بالمعنى المقصود في المادة 33 الأرقام 1 إلى 3 من قانون الحماية من العدوى والذين لم تظهر عليهم أعراض العدوى، فيمكن تقليص مدة الحجر الصحي. وفقاً لذلك يمكن إلغاء الحجر الصحي بعد خمسة أيام على أقرب تقدير لدى تقديم اختبار الحمض النووي السلبى أو اختبار الأجسام المضادة السلبى. يمكن لمكتب الصحة المختص اتخاذ قرارات مختلفة في حالات فردية.

تعتمد إمكانية تقصير مدة الحجر الصحي للأشخاص المخالطين وفقاً للرقم 1 الحرف c) عن طريق تقديم دليل اختبار مطابق يتلاءم مع الإدارة الموصى بها للأشخاص المخالطين عن قرب وفقاً لتوصيات معهد روبرت كوخ (RKI).

www.rki.de/DE/Content/InfAZ/N/Neuartiges_Coronavirus/Kontaktperson/Managemen.html

تتكيف إدارة اشخاص الاتصال مع المخاطر وتركز على الفئات الضعيفة المعرضة للإصابة من الأشخاص والأحداث العالية الخطورة.

إن المرسوم العام لدائرة ريندسبورغ-إكرنفورده بشأن أمر تنظيم العزل (العزل المنزلي أو الحجر الصحي) بسبب الإصابة بعدوى فيروس كورونا الجديد (سارس-كوفيد-2) أو التصنيف كشخص مخالط عن قرب وثيق في منزل أسري مناسب من تاريخ 9-9-2021 قد تم إلغاؤه، حيث تم تجاوز هذه الأمور عن طريق التعديلات التي أدخلت على المبادئ التوجيهية لمعهد روبرت كوخ (قارن الرقم 6 من المرسوم العام).

يستند المرسوم العام على المادة 28a فقرة ، والمادة 28 فقرة 1 جملة 1 و 2 من قانون الحماية من العدوى. تخضع المخالفات لغرامة مالية وفقا للمادة 75 فقرة 1 رقم 1 من قانون الحماية من العدوى.

يطبق الأمر الإداري وفقا للمادة 28 فقرة 3 بالترابط مع المادة 16 فقرة 8 من قانون الحماية من العدوى فوراً. الاعتراضات ودعاوى الطعن ضد هذه التدابير ليس لها تأثير إيقافي.

تنبيه:

- يجب الالتزام بالفصل الزمني والمكاني عن أفراد الأسرة غير الإيجابيين إذا أمكن. يمكن أن يكون "الفصل الزمني" على سبيل المثال بعدم تناول وجبات الطعام معا بل يتم تناولها الواحدة بعد الأخرى. يمكن أن يكون "الفصل المكاني" على سبيل المثال عن طريق الإقامة في غرف مختلفة.
- يرجى منكم الانتباه في كل وقت إلى أصول اللياقة في السعال والعطس وعليكم استخدام المناديل التي تستعمل لمرة واحدة.
- يجب أن يقتصر الاختلاط بالمقيمين معكم والأقارب على الحد الأدنى بحيث يجب مراعاة التدابير السلوكية المذكورة أعلاه.
- لا ينبغي مشاركة أو استعمال مستلزمات النظافة الشخصية الصحية مع أفراد الأسرة الآخرين.
- يجب أيضا عدم مشاركة أطباق الأكل والغسيل مع أفراد الأسرة أو مع أطراف ثالثة دون القيام بغسلها سابقا. يجب أن تغسل الملابس التي تتلامس مع المناطق الحميمة بحرارة 60 درجة مئوية على الأقل.
- يجب وبانتظام تنظيف جميع الأسطح التي يتلامس معها الأشخاص بشكل متكرر وذلك عن طريق استعمال المنظفات المنزلية أو مطهرات الأسطح.
- غسل اليدين بانتظام خاصة قبل وبعد تحضير الطعام، قبل وبعد الأكل وبعد استخدام المراض أو التواليت.
- يجب عليكم القيام بالتهوية بشكل منتظم لغرف الجلوس وغرف النوم وكذلك للمطبخ والحمام.
- عليكم القيام بمشترياتكم بواسطة الإنترنت (أونلاين) أو القيام بها بواسطة جهات ثالثة أخرى.
- الطريق المباشر يعني بدون شك طلب تاكسي أو استخدام سيارتكم الخاصة بكم، وليس وسائل النقل العام المحلية.

يمكن الاطلاع على المرسوم العام وعلى مبرراته خلال ساعات العمل في دائرة ريندسبورغ-إكرفورده.

Kreis Rendsburg-Eckernförde, Der Landrat, Fachdienst Gesundheitsdienste Kaiserstraße
8, 24768 Rendsburg

طرق الطعن القانوني:

يمكن تقديم اعتراض ضد هذا المرسوم العام خلال فترة شهر واحد من تاريخ الإعلان. يكون تقديم الاعتراض خطيا، إلكترونيا أو شفويا لدى دائرة ريندسبورغ-إكرفورده، مدير الدائرة، دائرة الخدمات المتخصصة،

Kreis Rendsburg-Eckernförde, Der Landrat, Fachdienst Gesundheitsdienste Kaiserstraße
8, 24768 Rendsburg

إذا كان تقديم الاعتراض من محامية أو من محام أو كان تقديم الاعتراض إلكترونيا عن طريق سلطة رسمية، فإنه يمكن إرساله عبر صندوق البريد الإلكتروني الخاص بالمحامي أو بالحري عن طريق بريد السلطة الرسمية الإلكتروني إلى صندوق البريد الإلكتروني الخاص لدائرة ريندسبورغ-إكرفورده.

تقديم الاعتراض عن طريق البريد الإلكتروني العادي E-Mail غير مسموح به. يمكن للمواطنات والمواطنين تقديم الاعتراض عن طريق صندوق البريد الإلكتروني الخاص للسلطات لدائرة ريندسبورغ-إكرفورده فقط ضمن المهلة القانونية المحددة، إذا كانت المواطنة أو المواطن يملك حساب EGVP (حساب OSC) ويستخدم إضافة إلى ذلك توقيعا إلكترونيا مؤهلا.

ليس للاعتراضات والدعاوى ضد هذا المرسوم العام وفقا للمادة 28 فقرة 3 بالافتتران مع المادة 16 فقرة 8 من قانون الحماية من العدوى أي أثر إيقافي. لذلك يجب اتباع هذا المرسوم حتى في حالة تقديم استئناف قانوني. بناء على الطلب تستطيع المحكمة الإدارية لشليزفيغ-هولشتاين تنظيم الأثر الإيقافي للاعتراض كليا أو جزئيا.

Schleswig- Holsteinisches Verwaltungsgericht, Brockdorff-Rantzau-Straße 13,
24837 Schleswig

بالتوكيل
يوليا روزه